تمهيد:

تؤدي التكنولوجيا المصرفية العديد من الأدوار، حيث تعزز الوضع التنافسي للبنوك وتقلل من تكاليف تقديم الخدمة المصرفية، مما حد بالبنوك الجزائرية إلى تبني التكنولوجيا المصرفية والعمل على إدارتها بالشكل الذي يعظم من مردوديتها، ويجعلها تواكب التطورات العالمية وتسير في الطريق الصحيح لمنافسة البنوك العالمية في ظل التحرير المالي ورفع القيود على العمل المصرفي، ولقد تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث كما يلي:

المبحث الأول: واقع التكنولوجيا المصرفية في الجزائر

إن الخدمات المصرفية الإلكترونية هي آخر ما تطورت إليه الخدمات المصرفية في ظل التطور التكنولوجي، وفي هذا المبحث سيتم التعرف على أخر ما وصلت إليه الخدمات المصرفية في الجزائر إنطلاقا من المساعي التي قامت بها في هذا السبيل.

المطلب الأول: واقع الخدمات المصرفية الإلكترونية في الجزائر

تعد الخدمات المصرفية الإلكترونية من أهم مظاهر تطور البنوك، فإن البنوك الجزائرية وفي محاولة منها للمواكبة التغيرات الحاصلة في الجهاز المصرفي العالمي بادرت لتقديم عدة خطوات في سبيل التطوير والعصرنة.

1- مؤسسة SATIM : وهي مؤسسة مكونة من 08 بنوك جزائرية وهي:

- البنك الوطني الجزائري؛
- القرض الشعبي الجزائري؛
- بنك البركة؛
- بنك التنمية المحلية؛
- الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي (تم تحويله لاحقا إلى مؤسسة تسيير وإستشارات فلاحية)؛
- البنك الخارجي الجزائري؛
- بنك الفلاحة والتنمية الريفية؛
- الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط؛

ولقد أنشأت هذه المؤسسة سنة 1995 من أجل آلية ورقمنة المعاملات البنكية، وتعد عنصرا هاما ضمن إصلاح وعصرنة القطاع البنكي في الجزائر، ومهمتها تحقيق مشروع ربط بين كل المؤسسات البنكية عبر شبكة بنكية متخصصة، ومن مهام مؤسسة SATIM مايلي:

- العمل على تطوير إستعمال أدوات الدفع الإلكترونية؛
- تنظيم وإدارة البنية التحتية التقنية والتنظيمية لضمان التوافقية الكاملة بين كل متعاملي الشبكة النقدية في الجزائر؛
- المشاركة في وضع القوانين بين البنوك لتسيير المنتجات البنكية؛
- مرافقة البنك في إصدار وتطوير المنتجات البنكية الإلكترونية؛
- تخصيص الشيكات وبطاقات الدفع والسحب النقدي؛

- تنفيذ جميع الإجراءات التي تحكم سير عمل نظام الدفع بمختلف مكوناته بما فيها: مراقبة التكنولوجيا، أتمتة الإجراءات، سرعة المعاملات، إقتصاديات التدفقات النقديةالخ.

2- نظام التسوية الإجمالية الفورية Real Time Gross Settlement System : هو نظام تسوية المبالغ الإجمالية في وقت حقيقي ويتم فيه سير التحويلات بصفة مستمرة وعلى الفور بدون تأجيل وعلى أساس إجمالي، كما يعرف على أنه " نظام مركزي إلكتروني يعمل على أساس فوري إجمالي نهائي ومستمر لتنفيذ أوامر التحويل الدائنة، ويوفر نقطة تسوية لأنظمة التصفية العاملة في بلد ما من خلال الحسابات المركزية للمصارف".

وقد حدد النظام رقم 05-04 المؤرخ في 13 أكتوبر 2015 نظام التسوية الإجمالية للمبالغ الكبيرة والدفع المستعجل والذي يعني تنفيذ أوامر التحويل في وقت حقيقي دون فترة سماح، والقاعدة العامة هي عملية بعملية ويتعلق الأمر بالتحويلات السريعة التي تكون أقل من هذا المبلغ بطلب من العميل.

وتكمن أهداف نظام التسوية الإجمالية الفورية RTGS في ما يلي:

- تتماشى مع المعايير الدولية من حيث إجراءات المدفوعات؛
- تخفيض مخاطر التسوية بين البنوك؛
- تعزيز إدارة السياسة النقدية؛
- ضمان سرعة وأمن التبادلات التجارية وفقا للمعايير العالمية؛
- خفض آجال الدفع فيما بين البنوك؛
- العمل على مركزية تسيير الخزينة.

والمبلغ الأدنى المحدد من قبل بنك الجزائر لكل عملية مدارة بنظام RTGS يجب أن لا تقل عن 10 ملايين دينار جزائري.

3- الجزائر لخدمات الصيرفة الإلكترونية AEBS : من أجل تبني هذا النظام قامت الجزائر بإنشاء شركة مختصة في تقديم الخدمات البنكية عن بعد وهي شركة الجزائر لخدمات الصيرفة الإلكترونية AEBS، وتعتبر هذه الشركة نتاج إتفاق بين المجموعة الفرنسية Diagram-Edi الرائدة في (مجال البرمجيات المتعلقة بالصيرفة الإلكترونية وأمن البيانات المالية) وثلاث مؤسسات جزائرية هي Magact Multimedia و Soft Engineering ومركز البحث في الإعلام العلمي والتقني (Cerist)، لتنشأ على إثره شركة مختلطة سميت بالجزائر لخدمات الصيرفة الإلكترونية (Algeria AEBS (E-Banking Services، والهدف من إقامة هذه الشركة هو تحقيق مشروع الصيرفة على

الخط في الجزائر، ولقد أنشأت هذه الشركة في جانفي 2004 وفي البداية ركزت على عمليات تطوير وتدعيم البنوك والمؤسسات المالية موجة جهودها نحو عصرنة الخدمات البنكية وأدوات الدفع.

3-1- وظيفة AEBS : تكمن وظيفة هذه الشركة في:

- إقامة بنية تحتية في نظام المعلومات؛
- دعم ومرافقة البنوك في تنفيذ تقنية البنك عن بعد؛
- تكوين الإداريين على البرمجيات.

3-2- خدمات AEBS : تحضر الخدمات المقدمة من طرف الشركة على قسمين على نفس الدرجة من التطور التكنولوجي:

- الصنف الخاص بالبنك DIAGRAM E-BANKING.
- صنف التبادل الإلكتروني للبيانات EDI متعدد الوجهات والأقسام Diagram.E-Files.
- وتضمن هذه الخدمات تزويد زبائنها بكل تطور تكنولوجي ووظيفي يعرفه القطاع وتقديم خدماتها يكون بصفة مستمرة طوال مدة الإستفادة منها كما يلي:

3-2-1- التحليل الأولي: تقوم بعمليات تدقيق الحاجات والموجودات ودراسة المحيط دراسة دقيقة لتقديم حلول تتناسب مع المؤسسة ومع محيطها.

3-2-2- التركيب: ويتمثل في تقديم الخدمة والإشراف على العمليات مع ما تشمله من خدمات مرفقة.

3-2-3- المتابعة المستمرة: وتكون بتقديم خدمات الصيانة، التكوين، المساعدة، المساعدة عن بعد، وكل هذ لضمان الإنتاجية المستمرة للعمليات.

3-3- أهداف AEBS : تهدف هذه الشركة أساسا إلى:

- الإقتراح على الزبائن (بنوك، مؤسسات مالية) حلول معتمدة أساسا على الخدمات متعددة القنوات وفعالية عالية مع تأمين تام لمبادلات المعلومات.
- تكييف الخدمات وفق حاجات كل زبون ووفق رغباته.
- تسمح لزبائنها بإكتساب نظام معلومات ممتد على مجالات عديدة وهذا بما يتوافق مع مستلزمات كل واحد منهم.

4- المقاصة الإلكترونية في الجزائر:

عرفت المؤسسات البنكية ومكاتب بريـــد الجزائر وهيئـــات الخزينـــــة العامة في 15 ماي 2006 إنطلاق صيغة نظام الدفع النقدي بواسطة المقاصة الآلية، ويعتمد هذا النظام على الإدخال الآلي للبيانات الرقمية وصور الشيكات على الماسح الضوئي.

4-1- الشروط الواجب توفرها لتشغيل نظام المقاصة الإلكترونية: من الشروط التي يجب أن تتوفر لتشغيل نظام معلوماتي في الجهاز المصرفي الجزائري ما يلي:

- تعيين لجنة القيادة والتي تعمل على إنشاء هيئة – شبكة – مستقبلية للمقاصة الإلكترونية وتشرف على جميع مشاريع العصرنة المهيكلة للقطاع المصرفي والمالي؛
- أوكلت لجنة القيادة إلى بنك الجزائر وأنشئت لها فروع؛
- تم إنشاء شركة مصرفية جديدة للخدمات تقوم بتسيير النظام؛
- إعادة صياغة النصوص التنظيمية وتكييفها مع خيارات التكنولوجيا وشكلت ما يعرف بالميثاق المصرفي وترتب عنه إدخال تعديلات على القانون الجزائري والجزائي وقانون النقد والقرض؛
- تكييف الشركة الجزائرية للإتصالات المنشأة من طرف إدارة البريد والمواصلات والتي تكفلت بالإحتياجات إلى الموارد التقنية الضرورية لتطوير الطلب على المستوى النوعي والكمي.

4-2- تقييم المقاصة الإلكترونية:

4-2-1- المزايا:

- ربح الوقت؛
- سهولة الإتصال؛
- ربح الأرصدة المجمدة بواسطة الآجال الطويلة مسبقا.

4-2-2- العيوب:

- عدم تفعيل دور الشركة الضامنة للمخاطر لضمان النزاعات؛
- وجود مشاكل تقنية؛
- خطر شلل مذكرة المقاصة خاصة إن حدث على المستوى المركزي؛

- دور الوكالات منحصر في تلقي المعلومات وتبقى عاجزة في حالة حدوث خلل مركزي؛
- عدم وجود بنك معلومات بأتم معنى الكلمة تلجأ إليه البنوك في بحثها عن المعلومات؛
- نظام المقاصة الحالي فيه عدة نقائص ويحتاج إلى دراسة ومراجعة.

المطلب الثاني: وسائل الدفع الإلكتروني في الجزائر

من أهم مظاهر التكنولوجيا الحديثة في العمل المصرفي إستعمال وسائل الدفع الإلكتروني، ولمواكبة التطورات التكنولوجية في العمل المصرفي خاصة في الصناعة المصرفية وسعيا نحو الصيرفة الإلكترونية شرعت الجزائر بتقديم بعض وسائل الدفع، ولهذا سيتم التطرق إلى أهم وسائل الدفع الإلكتروني في الجزائر وسبل تطوير إستعمالها، و مشاكل الدفع الإلكتروني في الجزائر.

1- أدوات الدفع الإلكتروني في الجزائر:

1-1- البطاقات المحلية: تسمح بالقيام بعملية السحب والدفع وهي موجهة لكل عملاء البنك، تقدر مدة صلاحيتها بسنتين إبتداء من تاريخ صنعها، كما أنها تتجدد تلقائيا إلا إذا رغب حاملها في عدم التجديد وذلك بإعلام البنك بشهرين قبل إنتهاء صلاحيتها، ومن بين أنواعها نجد:

- **البطاقة العادية:** تمنح لفئة عملاء البنوك الذين لا يتجاوز دخلهم حدا معينا، طبعا لا يمكن المبلغ لأن الأمر نسبي يختلف من بنك لآخر.
- **البطاقة الذهبية:** يمنح هذا النوع من البطاقات لفئة معينة من عملاء البنوك والذين يتجاوز دخلهم مبلغا معينا كإمتياز يمنحه البنك للعميل.

1-2- البطاقات الدولية: وهي بطاقات دولية موجهة للزبائن ذوي الحسابات المفتوحة بالعملة الصعبة أو لموكلهم وتسمح لحاملها المتواجد بالخارج بالقيام بعمليات الدفع لدى التجار المتعاقدين مع منظمة غير دولية بمجرد الإمضاء على فاتورة السحب النقدي وذلك من خلال:

- الأجهزة التابعة لمنظمة غير دولية؛
- الأجهزة التابعة للبنوك الأعضاء في المنظمة.

و من بين أنواع البطاقات الدولية نجد:

- **بطاقة Visa clasique :** تمنح لعملاء البنوك الذين يكون رصيدهم من العملة الصعبة أكبر أو يساوي 1500 أورو ويقدر سقف السحب لهذه البطاقة بـ 500 أورو في اليوم.

- **بطاقة Visa Gold :** وهي بطاقة ترخصها هيئة عالمية "فيزا" من خلالها يتمكن صاحبها من التسوق عبر الأنترنيت في أي مكان من العالم وتحويل الأموال إلى البائع عن طريق إرسال المعلومات البنكية عبر البريد الإلكتروني بشكل مشفر لضمان عدم قراءتها في حالة إعتراضها، غير أن ما يعيق هذه العملية في الجزائر هو بطء إجراءات تحويل الأموال عبر البنوك التي تستغرق وقتا طويلا، ناهيك عن تحويل الأموال من بنك إلى آخر خارج البلاد، لكن يبقى التفاؤل بأن الإصلاحات الجارية في القطاع البنكي ستقلص من مدة هذه التحويلات.

ولو نرجع إلى طبيعة المعاملات بإستخدام البطاقات البنكية لوجدناها عمليات سحب أكثر منها دفع، والجدول الموالي يوضح عدد إستخدامات البطاقات البنكية في الجزائر خلال الفترة من 2010 إلى 2013 :

جدول رقم01: عدد إستخدامات البطاقات البنكية في الجزائر خلال الفترة 2010-2013

	2010	2011	2012	2013
عدد عمليات السحب	3763775	5271326	4582279	5280881
عدد عمليات الدفع	1805	5299	7729	7732
عدد عمليات طلب الرصيد	306707	677374	492840	473409

المصدر: SATIM, Rapport Annuel, 2014

يوضح الشكل السابق أن عملية السحب تشكل الحصة الأكبر من معاملات البطاقة البنكية خلال السنوات الأربعة الموضحة في الجدول، تليها في المرتبة الثانية عملية معرفة الرصيد التي تحتل مكانة لا بأس بها من حجم العمليات، أما بالنسبة لعمليات الدفع بالملاحظ أنها تحتل مكانة ضعيفة من حجم العمليات الكلية، رغم عمل الدولة المستمر لتشجيع ذلك.

2- مشاكل وسائل الدفع الإلكترونية (البطاقات البنكية):

2-1- مشاكل خاصة بالجزائر:

- وجود أزمة ثقة بين العملاء والتجار وبين المؤسسات المالية التي تسير حساباتهم، وقد زاد من حدة هذه الأزمة الفضائح المالية التي عرفتها البنوك الجزائرية كبنك الخليفة؛
- عدم الثقة في النظام والمحاكم القضائية التي حال وقوع مشاكل ستأخذ وقتا طويلا للفصل في القضايا، ومرد إنعدام الثقة يعود إلى طول الإجراءات القضائية التي تتخذ في القضايا المتعلقة بالشيكات دون رصيد؛

- إرتفاع الإستعمالات المتكررة للشيكات بدون رصيد أو غير كافية الرصيد مما ساهم في تفضيل السيولة النقدية؛
- إستخدام البيع بالبطاقات البنكية يجبر التجار على التصريح بالقيمة الفعلية لتعاملاتهم التجارية، وعليه فإن إستخدام النقد يعتبر أحسن وسيلة للتهرب الضريبي وعدم القدرة على فرض الرقابة وهذا ما يحبذه الفرد.

2-2- مشاكل عامة:

- **السرقة والضياع:** ولمواجهة هذا المشكل تم وضع في المتناول مركز خاص بهذه الحالات يتلقى الإتصالات لمدة 24 سا/24سا و 7 أيام/ 7 أيام وهو مركز تابع لشركة SATIM والذي بمجرد أن يتلقى إتصال بالضياع أو سرقة بطاقة معينة يقوم وضع البطاقة في حالة معارضة، ولكن إن لم يتلقى المركز التأكيد الكتابي من طرف الحامل أو البنك على ضياع أو سرقة البطاقة في مدة 15 يوما فسيقوم برفع الحجز عن البطاقة، وتصبح المسؤولية على عاتق الحامل أو البنك، حيث يتخصص هذا المركز بحالات السرقة أو الضياع للبطاقات.
- **الإستعمال الإحتيالي للبطاقة:** في حال إكتشاف إستعمال مشبوه للبطاقة البنكية سيتم حجزها مؤقتا حتى يتم التأكد من عملية الغش، وفي حال التأكد من براءة الحامل ستصدر بطاقة أخرى لصالحه.
- **العمليات التعسفية:** كل بطاقة أصبحت غير صالحة للإستعمال كإنقضاء مدة صلاحيتها أو تجاوز العميل للمبلغ المصرح له من قبل البنك، وتم قبول الدفع بهذه البطاقة من طرف التاجر، يتم وقف عمل الأجهزة التابعة للبنوك والتي تكون موجودة لدى هذا التاجر، ويطلب البنك من المتعامل مع التاجر إلغاء العقد.
- **إشكالية الإثبات:** يتم إثبات العمليات المستخدمة للبطاقة من خلال التسجيلات التي التي تتم أوتوماتيكيا على الشريط الإلكتروني، كما يتم إستخدام كافة البيانات المسجلة حول كل عمليات السحب من الأجهزة، وعادة هذه المشكلة لاتثار إلا حينما يطرح نزاع على القضاء.

المطلب الثالث: مبررات الجزائر للجوء إلى إستخدام التكنولوجيا المصرفية.

إن التوجه إلى تحديث الخدمات المصرفية كان لزاما على المنظومة المصرفية الجزائرية في ظل عولمة الإقتصاد ومواكبة التطورات التكنولوجية وكذا تعدد حاجات المجتمع الذي أصبح بحاجة إلى المزيد من الخدمات المصرفية الجديدة وأكثر تنوعا، وإلى أدوات إستثمارية تدير لهم عائد مالي مناسب ويمكن حصر مبررات اللجوء إلى إستخدام التكنولوجيا المصفية في: العولمة المالية، قوة المنافسة.

1- العولمة المالية[1]: يمكن تعريف العولمة المالية على أنها ناتج لعمليات التحرير المالي والتحول إلى الإندماج المالي الذي يؤدي إلى تكامل وإرتباط الأسواق المالية المحلية بالأسواق الخارجية من خلال عدة عمليات منها: إلغاء القيود على حركة تدفق رؤوس الأموال من وإلى الدول مما يسهل عمليات إنتقالها وتحركها نحو أسواق المال الدولية، فالعملمة المالية تتضمن تحرير العمليات التالية:

- المعاملات المالية المتعلقة بالإستثمار بمختلف أنواعه؛
- المعاملات الخاصة بالإئتمان ومنحه، التأمينات والخدمات الأخرى.

وقد ساعدت عملية العولمة المالية عدة عوامل منها :

- ضغوط تحرير التجارة التي أدت إلى إرتفاع قيمة وحجم العمليات التجارية الدولي، مما تولد عنها إيجاد فرص جديدة للإستثمار الدولي، وبالتالي البحث على أساليب جديدة للتمويل؛
- ثورة المعلومات والإتصالات الحديثة؛.
- العمل على تحقيق عائد إقتصادي سريع ومرتفع؛
- تحرير النشاط التمويلي من المخاطر الغامضة والمعرقلة.

ومن أجل تحقيق ربحية للمصارف، وتحسين الخدمات المقدمة للزبائن لابد على المصارف التعامل مع أفضل التقنيات وذلك بتحقيق أربعة أهداف هي:

- التعامل بكفاءة مع النمو الهائل والمتسارع لعدد من حسابات الزبائن بالبنوك؛
- تخفيض التكلفة الحقيقية للمدفوعات، وإجراء المقاصة فيما بين الشركات التي تمثل هذه المدفوعات؛
- تحرير الزبائن من قيود المكان والزمان؛
- تطبيق التقنيات الحديثة التي تمكن المصارف من تقديم خدمات لزبائنهم لم تكن معروفة من قبل.

2- قوة المنافسة: في ظل توجه الجزائر نحو إنضمامها إلى المنظمة العالمية للتجارة، وإستعداداتها المالية والمصرفية وبداية تطبيق الشراكة الأوروجزائرية مما ينجر عن تحرير المعاملات المصرفية والمالية، لهذا يفرض على البنوك الإسعداد للمنافسة سواء تعلق الأمر بالمصارف الخاصة والعمومية، لاسيما المصارف الجزائرية العمومية التي يجب أن تمارس نشاطها على أنها شركة تجارية حسب مانص عليه قانون النقد والقرض (10/90) والأمر (10/03).[2]

[1] - صالح مفتاح، العولمة المالية، مجلة العلوم الإنسانية العدد 02 جوان 2001، جامعة بسكرة، ص215.

[2] -رزيق كمال ، عبد الحليم فوضلي، تحديث النظام المصرفي الجزائري، أعمال الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الإقتصادية –الواقع والتحديات-، جامعة الشلف، يومي 14-15 ديسمبر 2004، ص375.

المبحث الثاني: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية بنك عمومي يهتم بالإشراف والتكفل بالقطاع الفلاحي، واستطاع أن يفرض وجوده في الساحة المصرفية ويتأقلم مع التحولات الاقتصادية من خلال الاصلاحات والتعديلات التنظيمية والهيكلية التي شهدها خاصة بعد صدور قانون النقد والقرض (10/90) الذي فتح المجال أمامه للانتقال من التخصص الى الشمولية.

المطلب الأول: النشأة والتطور التاريخي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

سيتم التطرق في هذا المطلب الى نشأة وتطور هذا البنك، وأهم المهام والأهداف التي يسعى لتحقيقها ، وذلك من خلال النقاط الآتية:

1- نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية منشأة مالية وطنية، له صفة البنك التجاري، وهو جزء من النظام المصرفي، نشأ بموجب المرسوم الرئاسي رقم (106/86 المؤرخ في 1982/03/13) في اطار سياسة تنبتها الدولة لتنمية القطاع الفلاحي، وفي الواقع تأسس أثناء اعادة هيكلة بنك الوطني الجزائري الذي احتكر عملية تمويل قطاع الفلاحة منذ نشأته، حيث قررت السلطات العمومية انشاء مؤسسة مالية بنكية متخصصة هدفها الرئيسي هو التكفل والإشراف على عملية التمويل وتشجيع التنمية الريفية وطبقا للقانون رقم 01/88 الصادر في ديسمبر 1988 والمتضمن توجيه المؤسسات العمومية الاقتصادية اضافة الى المرسوم رقم 01/88 المؤرخ في 16/ماي/ 1988 ثم تحويل بنك الفلاحة والتنمية الريفية الى مؤسسة عمومية اقتصادية تجارية في شكل شركة مساهمة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي كما تم رفع رأس ماله الى 33 مليار دج، وهو يتفرع حاليا الى (296) وكالة 39 مديرية جهوية موزعة على مستوى التراب الوطني، ويلعب البنك دورا هاما في تطوير القطاع الفلاحي في بلادنا عن طريق تمويل نشاطاتها المختلفة وكذا الصناعات التحويلية المرتبطة به مع تمويل المهن الحرة والمنشآت الريفية واضافة الى ما سبق يقوم البنك المدروس بالعمليات التالية:

- تمويل القروض الفلاحية التابعة لقطاع الدولة؛
- مساعدة القطاعات ذات الصلة بالفلاحة ماليا؛
- منح القروض طويلة الأجل والمخصصة لشراء الآلات والتجهيزات الزراعية؛
- جمع الودائع متوسطة وقصيرة الأجل؛
- تمويل النشاطات الفلاحية ذات الصلة بالمنتجات الغذائية؛

- وبعد صدور القانون 10/90 لم يعد بنك الفلاحة والتنمية الريفية متخصصا فقط في المهام الفلاحية بل تعدها الى مهام أخرى في إطار السعي لتنظيم الربح.

2- التطور التاريخي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

مر بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR خلال مسيرة تطوره بمجموعة من المراحل من أهمها مايلي:

2-1- الفترة ما بين (1982-1991) سعى البنك لإثبات وجوده من خلال التوسع والتأسيس عدة فروع تابعة له.

2-2- فترة ما بين (1991-1999) توسيع نشاط البنك وفق كما نص عليه قانون النقد والعرض وترتب عليه ما يلي:

2-2-1- سنة 1991 تم تعميم نظام التمويل الالكتروني المعروف باختصار نظام Swift

2-2-2- سنة 1992 تم وضع نظام Sibu الذي يساعد على تسريع أداء العمليات البنكية من خلال معالجة عن بعد:

2-2-3- سنة 1993: تصميم استخدام الاعلام الآلي في عمليات البنك.

2-2-4- سنة 1994: انشاء خدمة البطاقة المعطاة للدفع والسحب بالدينار.

2-2-5- سنة 1996: تقسيم خدمة ومعالجة وتحقيق العمليات البنكية في الزمن الحقيقي.

2-2-6- سنة1998: انشاء خدمة البطاقة المغنطيسية للسحب بين البنوك.

2-3- الفترة الممتدة من (2000-2004): وتميزت هذه المرحلة التدخل الفعلي للبنوك العمومية لمسايرة التحولات الاقتصادية والاجتماعية.

من أجل الاستجابة إلى متطلبات الزبائن، حيث وضع برنامجا لتحسين خدماته والعمل على استخدام التكنولوجيا الحديثة في مجال الخدمات البنكية واحداث تطهير في ميدان المحاسبة والمالية وإعداد مشروع البنك في (2002).

2-4- الفترة بين (2003-2015):وقد شهدت بداية قيام البنك بتقديم خدمات الكترونية كالاطلاع على الرصيد، وكذا تحميل كشوف الحسابات عبر فتحه لحساب في الموقع الرسمي للبنك، مع فتح مراكز اتصال للإجابة على تساؤلات العملاء الحاليين والمحتملين وانشغالاتهم على الرقم **021.42.84.28**

2-5- الثلث الأول لسنة 2016: تماشيا مع تعليمات البنك المركزي، للتقليل من المخاطر التجارية وضمان السير الجيد لعملياتها، ومنع تبيض الأموال وتهريبها نحو الخارج خاصة مع الظروف

الخاصة التي يمر بها الاقتصاد الوطني وتدهور قيمة العملة المحليةتم انشاء برامج الالكترونية لهذا المجال.[1]

3- مهـــام وأهداف بنـــــــك الفلاحة والتنميـــــة الريفيـــة

3-1- مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

أنشأ بنك الفلاحة والتنمية الريفية للقيام بالمهام الآتية:

- بنك الودائع يقوم البنك بجمع الودائع سواء كانت جارية أو لأجل من الزبائن؛
- بنك التنمية الفلاحية يعتبرالبنك أداة من أدوات التخطيط المالي من خلال انجاز المشاريع الفلاحية المسطرة وتمويل هياكل ونشاطات الانتاج الزراعي والأنشطة التابعة له من صيد، ري ...الخ، وتطوير الأعمال الفلاحية والحرفية في مختلف المناطق الريفية؛
- بنك توزيع القروض: يقوم البنك بمنح قروض متنوعة لتشغيل الشباب، قروض لإنشاء مساكن ريفية، قروض المهن الحرة في الأرياف (طبيب/محامي...).

وفي هذا المجال فإن الإحصاءات تتميز إلى أن البنك ادخل الصدارة في تمويل أزيد من (19063) مشروع في إطار عملية انشاء المؤسسات الصغيرة وبمبلغ (34.10مليار دج) في 2003، في حين أنه استطاع حاليا تمويل ما يقارب (28493) مشروع بمجموع قروض تقدر بـ (39963537)دج، بالتالي توفير (64459) منصب عمل، وهذا فضلا عن قيامه بمهام فتح الحسابات للزبائن سواء بالعملة المحلية أو الأجنبية وتمويل مختلف العمليات المتعلقة بالتجارة الخارجية.

3-2- أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية: وتمثل هذه الأهداف فيما يلي:

- -تنمية قطاع الفلاحة وتنظيمه بتطوير وتعميم تكنولوجيا الاعلام والآلي؛
- -الرفع من نسبة مساهمة القطاع الفلاحي في التنمية الاقتصادية؛
- -ترقية النشاطات الفلاحية والحرفية وضمان التمويل حسب القوانين؛
- -تحسين العلاقات مع الزبائن، بالاقتراب منهم عن طريق فتح وكالات جديدة في مختلف المناطق؛
- -ويتولى على الخصوص استخدام وسائله الخاصة التي تزوده بها الدولة قصد تحقيق ذلك، كما أن تعدد الأعمال المصرفية الممارسة في البنك يلزم عليه اعادة النظر في التنظيم العام بالشكل الذي يسهل عليه القيام بالعمليات المصرفية، ويواكب التحولات العالمية؛[2]

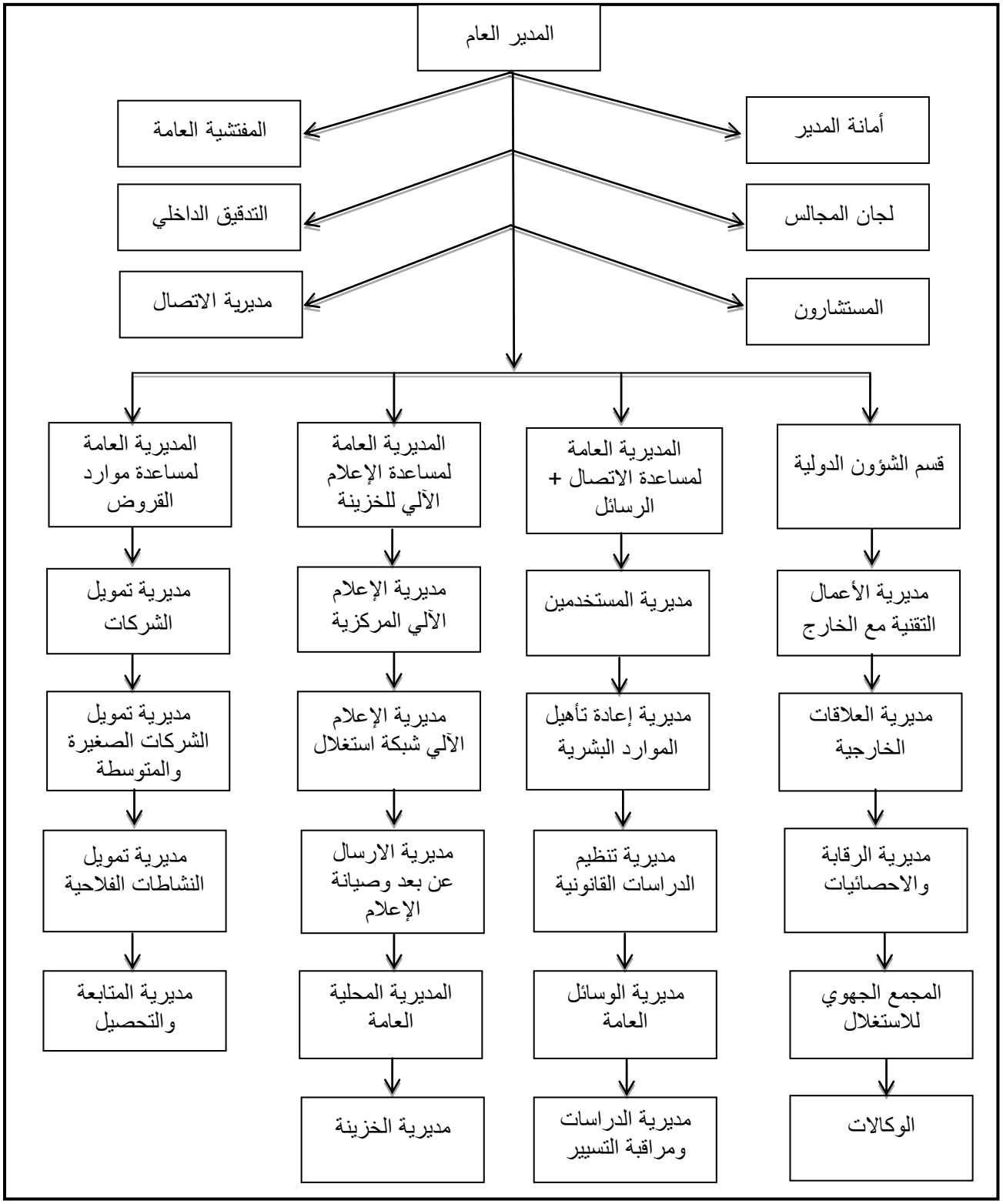
[1] معلومات مقدمة من مصلحة القروض وكالة تبسة –488–

[2] معلومات مستخرجة من الموقع الالكتروني للبنك.**www.badr.bank.dz**

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

يقوم بإدارة البنك مجموعة من الهيئات والمديريات عن طريق مختصين ومسؤولين واطارات بكفاءة والشكل الموالي رقم (02) يوضح الهيكل التنظيمي للبنك الأم :

الشكل (02): الهيكل التنظيمي العام لبنك الفلاحة والتنمية الريفية



المصدر: مقدم من طرف إدارة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة-488-

1-هيكل التسيير: تتمثل في:

1-1- **المديرية العامة:** وهي مكونة من رئيس المدير العام الذي تجدد صلاحياته من قبل مجلس الادارة، ويساعد في تسير شؤون البنك ثلاث مديرين عاملين ومسؤول عن قسم العلاقات الخارجية للبنك، ومهام المديرية العامة تدخل في إطار التصريح بالسياسة العامة والسلطات الممنوحة له.

2-1- مديريات مركزية: تتكون من أربعة مديريات مسيرة من طرف مديرين مركزين وتقع تحت سلطة المدير العام وتتمثل في مهام الهياكل التسييرية في:

- تطبيق سياسة استراتيجية التنمية للبنك؛
- التنظيم العام للبنك وعلاقته مع الغير؛
- تطبيق قواعد التسيير للموارد البشرية والوسائل العامة.

وتتكون البنية الرئيسية للبنك من:

1-2-1- المديرية العامة المساعد(الموارد، القروض، التحصيل): موصولة برئيس المدير العام تقع تحت مسؤولية المدير العام المساعد ومن مهامه ما يلي:

- ضمان حسن تنفيذ المهام للمديريات المركزية؛
- تطبيق الاستراتيجية العامة من تعبئة الموارد توزيع القروض وتحصيل الأقساط؛
- اقتراح وضع كل المقاييس القابلة للتحسن مستوى عوائد البنك.

1-2-2- المديرية العامة المساعدة (للإعلام الآلي، المحاسبة، الخزينة) مرتبطة برئيس المدير العام يكلفه بمتابعة أعمال المحاسبة والمالية والإعلام الآلي، ومن مهامها ما يلي:

- تحفيز الوسائل المحاسبية القانونية والتنظيمية للبنك؛
- ضمان التسيير الفعال للخزينة والتكفل بتطوير وسائل الاعلام الآلي
- وضع أدوات المراقبة والمتابعة لخزائن الوكالات مع مراقبة سقوف الائتمان.

1-2-3- المديرية العامة المساعدة " الإدارة والوسائل":وهي الأخرى تقع تحت سلطة رئيس المدير العام مكلفة بمتابعة الأعمال الادارية وتأهيل الموارد البشرية والشؤون القضائية ومراقبة التسيير من مهامها ما يلي:

- المشاركة في تحفيز سياسة تسير الموارد البشرية؛
- تنفيذ مخطط التشغيل وتكوين المستخدمين؛
- تنظيم واعداد الدراسات القانونية ومتابعة النزاعات.

وبصفة أخرى هي مسؤولة عن تسير كل ما يتعلق بالوسائل العامة سواء البشرية أو المادية للبنك.[1]

[1] معلومات مقدمة من طرف رئيس مصلحة القروض وكالة تبسة -488-

3-1- **قسم الشؤون الدولية:** وهي ملحقة برئيس المدير العام مكلفة بمتابعة النشاط التمويلي والشؤون الدولية والرقابية ومن مهامها:

- بحث وتسيير التمويل الخارجي بالتوافق مع السياسة المتبعة من البنك، في هذا المجال؛
- توثيق العلاقات بين البنك والمؤسسات المالية الدولية؛
- تنفيذ عمليات التحويل من والى الخارج.

2- هياكل المراقبة والاتصال:

إن المراقبة الداخلية لبنك بدر تتكون مما يلي:

2-1- المفتشية العامة: موصولة برئيس المدير العام ومن مهامها ما يلي:

- القيام بجولات تفتيشية ورقابية على جميع العمليات الممارسة من طرف البنك
- التأكد من مشروعية وصحة العمليات التي تقوم بها مختلف وكالات البنك[1].

2-2- المديرية للتدقيق الداخلي: موصولة بدورها برئيس المدير العام من مهامها ما يلي:

- اكتشاف وإعلان عن المخالفات المرتكبة؛
- التأكد من مصداقية وفعالية القواعد والاجراءات الداخلية للبنك؛
- اعداد التقارير من مهام التدقيق وارسالها إلى المدير العام.

2-3- مكتب الاتصالات: من المهام الموكلة اليه هي:

- العمل على التعريف بالبنك المحددة من طرف رئيس مجلس الإدارة،
- تحليل مقالات الصحافة والأحداث التي تهم البنك، وتطوير وسائل الاتصال،
- اقتراح للمدير العام حول المشاركة في التظاهرات الثقافية والاقتصادية كالمعارض.

3-هياكل الاستغلال:

ان هياكل الاستغلال للبنك تتشكل من خلية المراقبة الوكالات الرئيسية والوكالات التابعة، وهذه الهياكل موكل اليها المهام التالية:

- التطبيق الفعلي للسياسة العامة للبنك المحددة من طرف رئيس مجلس الإدارة؛
- جمع الموارد، توزيع القروض في إطار القواعد البنكية المعمول بها وتحصيل الضمان؛
- التحسين الدائم والمستمر لنوعية الخدمات المقدمة للعملاء.

[1] معلومات مستخرجة من موقع الإلكتروني للبنك. **www.badr.bank.dz**

04-الهياكل العملية:

الهياكل العملية هي مشكلة من مستشار المجلس واللجان الموضوعة تحت تصرف وسلطة رئيس المدير العام كما لها علاقات عملية مع مجمل هياكل الأخرى للبنك، هذه الهياكل مكلفة بكل من:[1]

- مساعدة رئيس المدير العام في مختلف مشاريعه لمقدمة للإنشاء مهن دراسات؛
- مناقشة مشاكل التسيير والسهر على احترام السياسة العامة؛
- الإشراف على فتح أظرف المناقصة التي وضعت على مستوى الأمانة العامة الدائمة في إطار تنفيذ المشاريع.

المطلب الثالث: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة-488-

عرفت المنظومة المصرفية الجزائرية سلسلة من الإصلاحات ميلاد بنوك كان لها دور في تفعيل الحصنة المصرفية، حيث تم انشاء وكالة تبسة رقم-488-في سنة 1989 التي انشأت بإمكانيات مادية وبشرية متواضعة وفي 2002 شهدت تطورا ملحوظا بشكل فعال، وتقع في حي " نهج العقيد محمد الشريف" وهو مكان إستراتيجي، اذ يتوسط معظم المرافق العمومية في المدينة، وفي هذا المطلب سيتم ادراج العناصر التالية:

1- مهام وكالـــــــــــة بـــــدر تبسة: وتتمثل فيما يلي:

- القيام بالعمليات المصرفية المطلوبة من طرف الزبائن؛
- العمل على استقرار وتطوير العلاقات التجارية مع الزبائن؛
- السهر على رفع مردوديـــة الخزينة؛
- تنظيـم جميـع العمليـات البنكية في اطارها القانوني؛
- العمـل على مـواكبة الاصلاحات البنكية والنقدية الحاصلة؛

2- المزايا المقدمة من طرف وكالـــــــــةBADR تبســـة: وتتخلص في النقاط التالية:

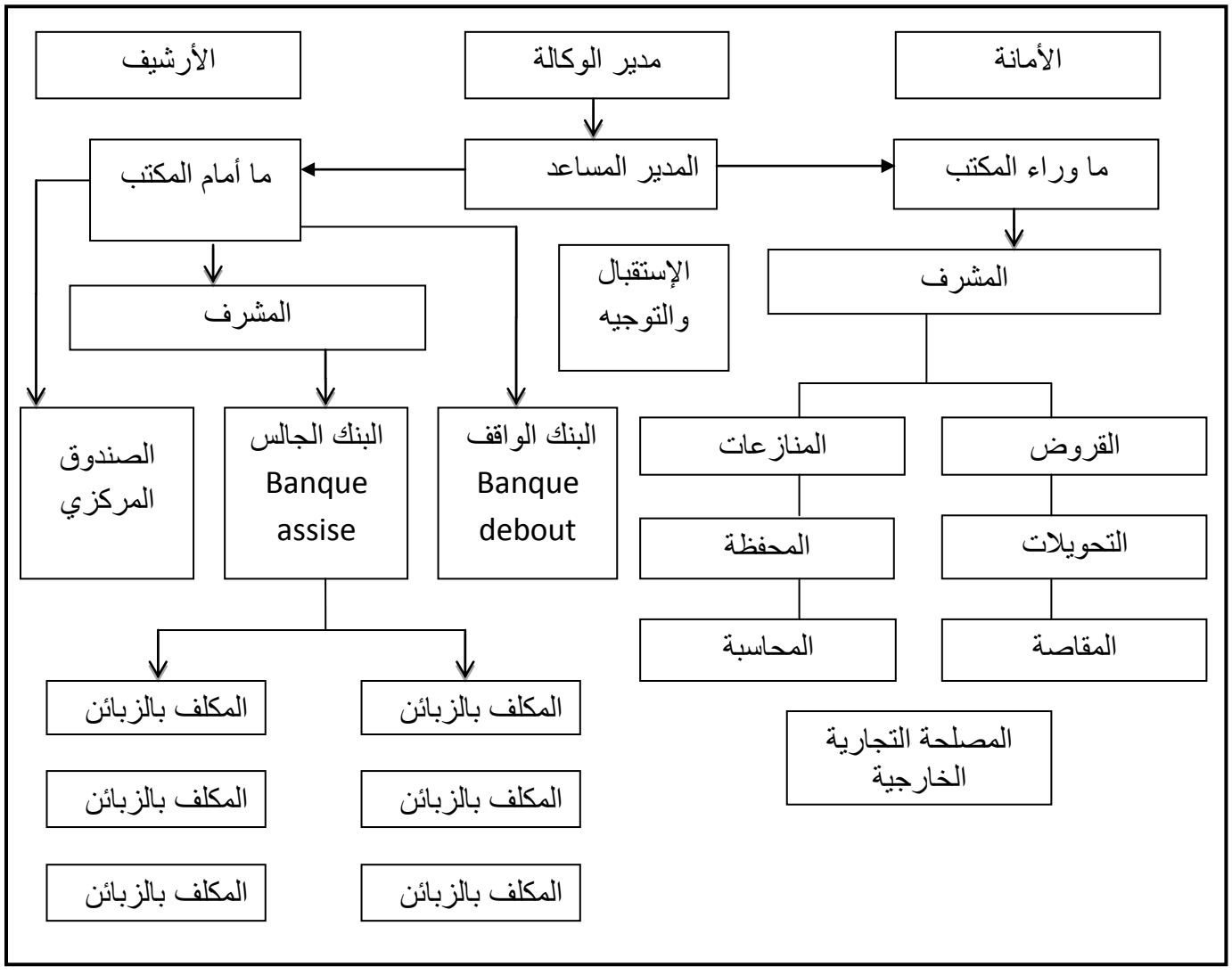
- التقديم المنظم لبيانات تسليم طلبات منح القروض؛
- سرعة تنفيذ العمليات البنكية من سحب، ابداع وتحويل؛
- الاعتماد على الموزعات الآلية للأوراق النقدية لتسهيل العمليات البنكية؛
- تقليص زمن دراسة طلبات القروض؛

[1] معلومات مقدمة من طرف رئيس مصلحة القروض وكالة تبسة –488–

- تحليل عمليات التجارة الخارجية في ظرف زمني قصير؛
- انجاز بعض الخدمات المصرفية عبر شبكات الإنترانت، حيث يتاح للزبائن معرفة الأرصدة وكذا الاطلاع على معلومات تهمهم؛
- الجودة والسرعة في اداء الخدمات البنكية على مستوى واجهة المكتب.

3- الهيكـــــــل التنظيمي لوكالة تبســـــــة-488-:ينتهج بنك الفلاحة والتنمية الريفية لوكالة تبسة-488-هيكل تنظيمي يتماشى مع التطورات الحاصلة في الخدمات الآلية والشكل التالي يوضح ذلك :

الشكل (03): الهيكل التنظيمي لوكالة تبسة-488-



المصدر:معلومات مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة -488-

من خلال الشكل لوحظ أن الهيكل التنظيمي للوكالة تم اعتماده سنة 2002 وينقسم الى ثلاثة أقسام رئيسية وهي:

3-1- قسم الشؤون الإدارية: يتكون هذا القسم أساسا من مصلحة المديرية، مصلحة الأمانة، مصلحة الأرشيف، وسيتم توضيح ذلك من خلال ما يلي:

3-1-1- مصلحة المديرية: تعتبر أهم وأرقى مستوى في الوكالة، حيث تشرف مباشرة على كل المصالح الموجودة بها وهذا ما جعل المدير على مستوى الوكالة المسير الأول لها، والمسؤول الأول عن نتائجها، ومن أهم مهامه مايلي:

- تأطير ومتابعة العمليات المالية؛
- دراسة التقارير والأعمال اليومية؛
- التوجيه والإشراف والمبادرة لحل كافة المشاكل داخل الوكالة؛
- تمثيل الوكالة على المستوى الجهوي؛
- إتخاذ القرارات في حدود السلطة المخولة له؛
- السهر على تطبيق القوانين وإحترام القانون الداخلي للوكالة؛
- ربط ومتابعة ومراقبة كل نشاطات الوكالة؛
- ضمان السير الحسن لمختلف العمليات بين المصالح المختلفة للوكالة؛
- التوقيع على مختلف الوثائق؛
- العمل على رفع حصة الوكالة؛
- العمل على التنسيق بين الوكالة والوكالات الأخرى؛
- العمل على جمع أكبر عدد من الزبائن.

3-1-2- مصلحة الأمانة العامة: تعتبر الوسيط بين المدير باقي موظفي الوكالة، بحيث تقوم بالوظائف التالية:

- كتابة التقارير؛
- إستقبال البريد الوارد والصادر وتوجيهه للمصالح المختلفة؛
- إدارة المواعيد الرسمية لمدير الوكالة؛
- تنظيم كل الوثائق التي تحتاج إلى إمضاء المدير، والتي يستلمها من قبل الموظفين أوالزبائن.

3-1-3- مصلحة الأرشيف: هذه المصلحة هي بمثابة المذكرة الحية والمرجع الجاهز عند الجاجة، ومن أهم ما يقوم به المشرف على هذه المصلحة مايلي:

- إستلام الوثائق من مختلف مصالح الوكالة والمحافظة عليها من الضياع؛
- تدوين وتنظيم هذه الوثائق بحسب النوع والسنة؛
- تفقد هذه الوثائق بإستمرار حتى لا تتلف؛

- إعلام المدير في حالة وقوع أي ضياع أو سرقة.

2-3- المدير المساعد: تتمثل مهامه في:

- التحضير والمساهمة في إجتماع لجنة منح القروض؛
- التنشيط والمتابعة والمراقبة والتنسيق بين الوكالات؛
- تتبع شكاوي الزبائن ومحاولة إيجاد حلول لها؛
- يحل محل المدير أثناء غيابه والإمضاء بدلا منه.

3-3- ما وراء المكتب: يمكن إعتبار خلفية المكتب كمصنع يعمل في الخفاء وهو يخضع لسلطة أحد المشرفين، بحيث يقوم بالمساعة والتوجيه ويتكفل بمعالجة العمليات التقنية، ويتكون هيكل ما وراء المكتب من عدة مصالح متخصصة، وتجدر الإشارة إلى أن مصالح ما وراء المكتب كانت في السابق قبل تبني هيكلة البنك الجالس متواجدة على مستوى شبابيك في إتصال مباشر مع الزبائن، ويتم عرض المصالح في ما يلي:

1-3-3- مصلحة القروض: تعتبر عملية الإقراض من بين الأهداف الرئيسية التي يهدف إليها بنك الفلاحة والتنمية الريفية كونها تساهم في التنمية الإقتصادية وخاصة الفلاحية منها، وتنقسم هذه إلى ثلاثة أنواع: قروض طويلة الأجل وقروض متوسطة الأجل وقروض قصيرة الأجل، وهذه الأنواع من القروض يتم دراسة ملفها على مستوى مصلحة القروض ويتم بعد ذلك تحويلها إلى لجنة مختصة بدراسة ملفات هذه القروض تسمى "لجنة القروض" وتتكون هذه اللجنة من ثلاثة أعضاء هم: مدير الوكالة، المشرف، أحد المكلفين بالزبائن.

بعد إستلام لجنة القروض ملف القرض وقيامها بدراسته، تقوم بإعداد محضر خاص بدراسة ملف هذا القرض وتعلن فيه موافقتها أو رفضها لهذا القرض، وفي حالة الموافقة تقوم الوكالة بإعلام المعني بالأمر وتطلب منه مجموعة من الضمانات نذكر منها:

- إمضاء الزبون على عقد القرض بينه وبين الوكالة؛
- التعهد بتسديد القرض في الآجال المحددة من طرف الوكالة؛
- التعهد بالرهن حيث تسلم نسختين إلى البنك نسخة عادية ونسخة تنفيذية.

2-3-3- مصلحة المنازعات: تلعب هذه المصلحة دورا هاما في الوكالة إذ تتكفل بجميع الشؤون القانونية وتدرس كل المنازعات التي تحدث بين الوكالة والزبائن.[1]

[1] - معلومات مقدمة من وكالة BADR

3-3-3- مصلحة التحويلات: تقوم مصلحة التحويلات بتحويل المبالغ المالية من حساب إلى آخر وتتم عملية التحويل بناءا على طلب الزبون وذلك بواسطة وثيقة يطلق عليها إسم أمر بالتحويل، كما أن عملية التحويل قد تتم من حساب إلى عدة حسابات أخرى، حيث هذا التحويل بين مؤسسة ومستخدميها أو المتعاملين معها، ويمكن للوكالة أن تحول مبلغ مالي معين إلى أي وكالة من وكالات بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

3-3-4- مصلحة المحفظة: يتجسد عمل المحفظة على مستوى وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية كما هو الحال بالنسبة للوكالات الأخرى في تحصيل الأوراق التجارية والمتمثلة في الصكوك والكمبيالات والسند لأمر.

3-3-5- مصلحة المقاصة: ويتم فيها تداول أوراق الدين المتقابلة بقصد إطفائها والتداول هذا يتم بين البنوك ومكان التداول " غرفة المقاصة بالبنك المركزي " ، فكل بنك عليه أن ينظم كل يوم قائمة بما له وما عليه إتجاه البنوك الأخرى ويبعثها صحبة ممثله الشخصي إلى إجتماع المقاصة بالبنك المركزي، وبعملية حسابية يكتشف كل بنك حصيلة أوراق الدين (له وعليه) مع بنك آخر لذلك اليوم إما موجبة وإما سالبة.

3-3-6- مصلحة المحاسبة: وظيفتها مراقبة حركة الحسابات والعمليات التي تتم خلال يوم العمل داخل الوكالة، ومن أهم مهامها:

- مراقبة الشيكات بمختلف أنواعها وكذلك الأوراق التجارية؛
- مراقبة الوثائق البنكية المستعملة في مختلف العمليات ومقارنتها مع اليومية المحاسبية؛
- تسيير الميزانية؛
- مراقبة المحاسبة؛
- مراقبة سير وإستعمال القروض؛
- مراقبة وثائق الزبون قبل وبعد إستلامه القرض.

3-4- ما أمام المكتب: تخضع واجهة المكتب لسلطة المشرف وتضم:

- حجرة الخدمات الشخصية أين يتم إستقبال الزبائن؛
- أجهزة آلية موصلة بشبكة الإعلام الآلي مما يضمن سرعة معالجة عملية البنك الواقف والبنك الجالس؛
- مستخدمو الإستقبال يقومون بتوجيه ومساعدة الزبائن؛

وتتمثل واجهة المكتب في ثلاثة مصالح: مصلحة البنك الواقف، مصلحة البنك الجالس، مصلحة الصندوق المركزي.[1]

3-4-1- مصلحة البنك الواقف: هو عبارة عن شباك يتم فيه إستقبال الزبائن الأجراء والمتقاعدين فقط، وتقتصر صلاحياته أساسا في عمليتين وهما: السحب والإيداع.

3-4-1-1- عملية السحب: هذه العملية تعتبر عملية دفع بالنسبة للموظف وسحب بالنسبة للزبون لأنه يقوم بسحب النقود، وتعد عملية السحب من أكثر العمليات اليومية التي تحدث في البنك من قبل الزبائن، وهي عملية تتم بواسطة صك خاص بالزبون أو صك خاص بالمصلحة مما يعرف بالصك الشباكي.

3-4-1-2- عملية الإيداع: لتحقيق عملية إيداع النقود لابد على الزبون أولا أن يقوم بملأ وثيقة يطلق عليها إسم "تجزئ نقدي" هذه الوثيقة يتم تقديمها للمشرف على المصلحة من أجل تسجيل العملية على جهاز الحاسب وبعد ذلك يقوم بإعداد وثيقة "إشعار بالإيداع" والتي يسجل فيها المبلغ المودع المودع والرصيد الجديد وتاريخ العملية ولعملية الإيداع عدة أنواع منها :

- إيداع الزبون في حسابه الخاص وفي وكالة حيث يوجد حسابه.
- إيداع شخص لمبلغ معين في حساب شخص آخر.
- إيداع شخص لمبلغ معين في وكالة ما ليدخل في حسابه في وكالة أخرى وهو ما يعرف بالإيداع خارج المكان.

3-4-2-البنك الجالس : هي عبارة عن مصلحة يمكن من خلالها إستقبال الزبائن التجار وتقديم لهم مختلف الخدمات البنكية في حاجة إليها بحيث يتم الإشراف عليها من طرف المكلف بالزبائن الذي يلعب دور الوسيط بين الوكالة والزبون وذلك بتقديمه الإمتيازات التي تقوم بها المؤسسة من أجل جلب عدد من العملاء.

3-4-3- الصندوف المركزي: تتمثل وظائف الصندوق المركزي أساسا في :

- إمداد البنك الواقف والبنك الجالس بالسيولة اللازمة.
- إستقبال الزبائن ومعرفة إحتياجاتهم اليومية.
- تقديم الكشف للمصلحة (مصلحة المحاسبة).[2]

[1] - معلومات مقدمة من وكالة BADR

[2] - معلومات مقدمة من وكالة BADR.